

وسائل الشيعة

[437] أبي عمير، عن حماد عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صلاة الخوف قال: يقوم الامام ويحج طائفة من أصحابه فيقومون خلفه، وطائفة بازاء العدو فيصلون بهم الامام ركعة، ثم يقوم ويقومون معه فيمثل قائما ويصلون هم الركعة الثانية، ثم يسلم بعضهم على بعض، ثم ينصرفون فيقومون في مقام أصحابهم ويحج الآخرون فيقومون خلف الامام فيصلون بهم الركعة الثانية، ثم يجلس الامام فيقومون هم فيصلون ركعة اخرى، ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمة، قال: وفي المغرب مثل ذلك يقوم الامام فتجئ طائفة فيقومون خلفه، ثم يصلي بهم ركعة، ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام قائما، ويصلون الركعتين ويتشهدون ويسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في موقف أصحابهم، ويحج الآخرون ويقومون خلف الامام فيصلون بهم ركعة يقرأ فيها ثم يجلس فيتشهد ثم يقوم ويقومون معه ويصلي بهم ركعة اخرى ثم يجلس ويقومون فيتمون ركعة اخرى ثم يسلم عليهم. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1). ورواه الصدوق في (المقنع) مرسلًا إلى قوله: فينصرفون بتسليمة (2). (11102) 5 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن صلاة الخوف كيف هي؟ قال: يقوم الامام فيصلون ببعض أصحابه ركعة، وفي الثانية يقوم ويقوم أصحابه ويصلون الثانية ويخفون وينصرفون ويأتي أصحابهم الباقيون فيصلون معه الثانية، فإذا قعد في التشهد قاموا فصلوا الثانية لانفسهم، ثم يقعدون فيتشهدون معه، ثم يسلم وينصرفون معه (11103) 6 - وعنه، عن علي بن جعفر، عن أخيه قال: وسألته عن _____ (1) التهذيب 3: 171 / 379. (2) المقنع: 39. 5 - قرب الاسناد: 99، مسائل علي بن جعفر: 107 / 11. 6 - قرب الاسناد: 99. (*) _____